

الأسئلة الشائعة

في شأن الإعلان عن قرار تقييد
الدعوى الجماعية المقامة ضد عدد من
مسؤولي شركة مجموعة محمد المعجل





الأسئلة الشائعة

ما المقصود بالدعوى الجماعية؟

هي دعوى تقام من مجموعة أشخاص، تشتراك دعواهم في نفس الأسس النظامية والوقة المدعي بها والطلبات.

ما الجهة المختصة بنظر الدعاوى المتعلقة بالأوراق المالية؟ وأين موقعها؟

الجهة المختصة بنظر الدعاوى المتعلقة بالأوراق المالية هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، وقرارتها قابلة للاستئناف أمام لجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية، وموقع اللجنتين في مدينة الرياض.

كيف أقدم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية؟ وما هي مدة فترة التقديم؟

يتم تقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية من خلال موقع الهيئة الإلكتروني على الرابط الآتي:

يكون تقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية خلال (90) يوماً من إعلان أمانة لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية عن تقيد الدعوى الجماعية، ما لم تصدر اللجنة قراراً بتمديد هذه المدة، وفي جميع الأحوال يجب ألا تتجاوز المدة (180) يوماً من تاريخ الإعلان.

كيف أتابع طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية بعد قيدها لدى الهيئة؟

تقوم الهيئة بتزويد مقدم الطلب بأي تحديثات بشأن طلبه عبر الرسائل النصية/ البريد الإلكتروني، ويمكن متابعة الطلب من خلال صفحة (مساحة العمل) المتوفرة على الرابط الآتي:

ما هي الإدارة المختصة بالنظر في طلبات الانضمام إلى الدعوى الجماعية في الهيئة؟

إدارة حماية المستثمر.

هل يكفي تقديم طلب الانضمام للدعوى الجماعية للهيئة عن تقديم أي طلب آخر لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في نفس الموضوع؟

نعم، يكتفى بتقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية لدى الهيئة، وفي حال انتبار الشروط الواردة في قرار اللجنة، تُحيل الهيئة الطلب مباشرة إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، للنظر فيه وفق الإجراءات النظامية.

ما الفرق بين طلب تقيد الدعوى الجماعية؟ وبين الانضمام إلى الدعوى الجماعية؟

طلب تقيد الدعوى الجماعية هو أول طلب يتقدم به شخص إلى اللجنة وتعلن عن قبوله على موقعها لتتيح لباقي المتقدمين الانضمام إلى الدعوى الجماعية، أما الانضمام إلى دعوى جماعية فهي الطلبات التي ترد إلى اللجنة لاحقاً بالانضمام إلى الدعوى الجماعية المعلن عنها.



الأسئلة الشائعة

ما هي الفترة محل المطالبة بالتعويض في الدعوى الجماعية ضد بعض أعضاء مجلس الإدارة وموظفي شركة مجموعة محمد المعجل المعلن عنها؟

المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي تعرض لها نتيجة الإعلانات الصادرة عن الشركة في تاريخ 2012/02/22م و تاريخ 2012/04/21م، والتي أوجدت انطباعاً غير صريح ومفاسد عن الوضع المالي للشركة خلال تلك الفترة.

من المستثمرون الذين يحق لهم الانضمام إلى الدعوى الجماعية المقامة ضد بعض أعضاء مجلس الإدارة وموظفي شركة مجموعة محمد المعجل -المبلغ إدراجهـ؟

أي شخص اشتري سهم الشركة بعد إعلانها بتاريخ 2012/02/22م عن تأجدها المالية السنوية للفترة المالية المنتهية في 31/12/2011م وتم الاحتفاظ به لحين تعليق تداول سهم الشركة في السوق المالية السعودية "تداول" في تاريخ 22/07/2012م.

في حال لم تطبق على شروط الانضمام إلى الدعوى الجماعية المعلن عنها، فهل يحق لي أن أتقدم بدعوى بشكل منفرد أو أن أقدم طلب تقيد دعوى جماعية أخرى؟

يحق لأي متضرر التقدم بدعوى بشكل منفرد أو التقدم بطلب تقيد دعوى جماعية إلى لجنة الفصل في مجازات الأوراق المالية، بشرط أن يسبق ذلك تقديم شكوى لدى الهيئة ومضي مدة (90) يوماً من تاريخ تقديمها أو أن تخطره الهيئة بجواز إيداع دعواه لدى اللجنة قبل انقضاء هذه المدة. ويمكن لأي شخص تقديم شكوى للهيئة عن طريق الرابط الآتي:

ما هي الدعوى الجماعية التي سبق وأن تم قيدها لدى اللجنة فيما يخص شركة مجموعة محمد المعجل -المبلغ إدراجهـ؟

الإدراج	الإعلان التصحيحي للنتائج المالية	الإعلان للنتائج	تاريخ تعليق السهم	إعلان النتائج للعام 2012م	إعلان القوائم المالية لعام 2011م	صدور أول قوائم مالية	مرحلة الاكتتاب
2017/5/7	2012/9/22	2012/7/22	2012/4/21	2012/2/22	2008/7/12	دعوى جماعية (أثناء مرحلة ما بعد الاكتتاب)	دعوى جماعية (أثناء مرحلة الاكتتاب)

ما الأثر الذي يرتبه صدور قرار اللجنة بقبول طلب تقيد الدعوى الجماعية على الدعاوى المنظورة أمام اللجنة والتي تتطابق مع الدعوى الجماعية من حيث الأسس النظامية والواقع المدعي بها وموضوع الطلبات؟

تعلق اللجنة جميع تلك الدعاوى، وذلك بهدف ضمها إلى الدعوى الجماعية، ويحق لمن علقت دعواه وتم ضمها للدعوى الجماعية أن ينسحب من الدعوى الجماعية خلال (90) يوماً من صدور قرار التعليق.

هل يجوز الانسحاب من الدعوى الجماعية؟

نعم يجوز الانسحاب من الدعوى الجماعية. إلا أنه في حال أبدى المدعي عليه لدفعه فلا يحق للمدعي الرئيس ولأي عضو من أعضاء الدعوى الجماعية طلب الانسحاب إلا بعد قبول المدعي عليه ذلك.





الأسئلة الشائعة

ماذا يقصد بـ "المدعي الرئيس"؟

هو الشخص الذي يمثل أعضاء الدعوى الجماعية في الترافع أمام لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية بشأن الدعوى الجماعية.

من هم أعضاء الدعوى الجماعية؟

هم مجموعة الأشخاص الذين يشاركون في إقامة الدعوى الجماعية، ويطالبون بتعويضهم عن الضرر.

هل يحق لأعضاء الدعوى الجماعية المشاركة في مرافعات الدعوى الجماعية؟

يحق لأي من أعضاء الدعوى الجماعية تقديم ما لديه من دفوع أو أسانيد أو تقديم أي اعتراض على أي إجراء متذبذب أو مقترن اتخاذه وذلك بما لا يتعارض مع دور المدعي الرئيس.

هل يتم تبليغ أطراف الدعوى الجماعية بقرار اللجنة في شأن الدعوى الجماعية؟

نعم يبلغ جميع أطراف الدعوى الجماعية بقرار اللجنة، وللجنة في الأحوال التي تراها الالتفاء بالإعلان عن القرار في سجل الدعاوى الجماعية بدلاً من تبليغ الأطراف.

هل يجوز إنهاء الدعوى الجماعية عن طريق التسوية؟

يجوز للمدعي الرئيس والمدعي عليه في الدعوى الجماعية أن يرضا اتفاقية تسوية عن طريق تقديم مقترن مكتوب للجنة بهدف إنهاء الدعوى الجماعية، أو عن طريق قبول مقترن تسوية مكتوب مقدم من اللجنة، وتصدر اللجنة قراراً بالموافقة على التسوية إذا رأت أن التسوية عادلة لأعضاء الدعوى الجماعية، مع الأخذ في الاعتبار رأي أعضاء الدعوى الجماعية في شأن التسوية.

هل يجوز الانسحاب من التسوية الموافق عليها من اللجنة؟

يحق لكل طرف من أعضاء الدعوى الجماعية أن يعلن انسحابه من التسوية الموافق عليها في غضون (90) يوماً من إشعارهم بقرار موافقة اللجنة على التسوية فور صدوره، على أن يقدم الانسحاب كتابياً إلى اللجنة ولا يدخل انسحاب أحد أعضاء الدعوى الجماعية من التسوية بحقه في استكمال دعواه بشكل فردي.

هل يجوز استئناف القرارات الصادرة في شأن الدعوى الجماعية؟

يحق لأي من أطراف الدعوى الجماعية استئناف القرارات الصادرة عن اللجنة أمام لجنة الاستئناف خلال (30) يوماً من تاريخ تبليغهم بها، ما عدا القرارات التي نصت لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية على أنها نهائية (ومنها قرارها بالموافقة على طلب تقييد الدعوى الجماعية).



الأسئلة الشائعة

كيف أعلم عن وجود دعوى جماعية مقيدة لدى اللجنة؟

عن طريق موقع الهيئة الإلكتروني من خلال الرابط الآتي:

ما هي فوائد الدعوى الجماعية؟

هي إحدى الخيارات المقدمة للمستثمرين المتضررين، والتي قد تساعد في تسريع إجراءات نظر قضايا تعويض المستثمرين أمام اللجنة، إضافة إلى أنها توفر على الشخص عناية متتابعة القضية والحضور للجلسات المنعقدة أمام اللجنة، كما أنها قد تسهم في تقليل المدد الزمنية الازمة للبت في قضايا تعويض المستثمرين وتخفيض تكاليف التقاضي في هذا النوع من القضايا.

كيف أطلع على تفاصيل التنظيم المتعلق بالدعوى الجماعية؟

عن خلال الاطلاع على لائحة إجراءات الفصل في مجازات الأوراق المالية على الرابط الآتي:



رقم مركز الاتصال

